الجمهورية التونسية

مجلة IAFA
للعلوم الإنسانية والإقتصادية والقانونية

مجلة دولية علمية فصلية محكمة

تصدر عن الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم

رئيس التحرير
المنارى حناة عمى نغره

*أ. د. محمد عويد محمد الساير (العراق)
* د. عزة شبل محمد (مصر)
* د. البشير البونوحي (المغرب)
* د. محمد سعيد صلاح قاسم عثامنة (الاردن)
* م. د عدنان حسن موسى سلمان العبيدي(العراق)
* د. نهلة حامد اسماعيل -أ. اسامة محمد عوض ابشر (السودان)
* د. علوية حسن عبد الله عبد القادر (السودان)
* د. فاطمة بودرة -أ. سليمة بن زعمه(الجزائر)
* د. محمد بن عمارة (الجزائر)
*د. ظافر محمد حمدي -د. فواز خلف ظاهر –
د. محمد صبحي خلف (العراق)

العدد الرابع: نوفمبر / تشرين الثاني 2019
الترقيم الدولي ISSN: 1737-7161
الإيداع القانوني: 4197-2018

الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم
مجلة IAFA
للعلوم الإنسانية والإقتصادية والقانونية
مجلة دولية علمية فصلية محكمة

ISSN 1737-7161 :الترقيم الدولي
4197/2018 :الترقيم التلقائي

رئيس التحرير
المستشار حنان علي سعده

رئيس التحرير : المستشار د حنان علي سعده
مدير عام الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم IAFA – الجمهورية التونسية

مدير التحرير : أ. صباح مولاهي
رئيسة اللجنة التنظيمية بالأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم IAFA – الجمهورية التونسية

أعضاء اللجنة العلمية :

– أ.د عيسى العزام – جامعة العلوم والتكنولوجيا– الاردن
– أ.د.محمد عويد الساير – جامعة الانبار – العراق
– أ.د.رضوان الرحمن – مركز الدراسات العربية والإفريقية جامعة جواهر لال نهرو – الهند
– أ.د.داود لينتانج اليمين – المعهد العالي الإسلامي – اندونيسيا
– أ.د.رائد ناجي أحمد –جامعة الفلوجة – العراق
– أ.د.مصطفى بخوش – جامعة محمد خيضر – بسكرة– الجزائر
– أ.د حسن حمود إبراهيم الفلاحي – العراق
– أ.م.د.عيسى أحمد محل الفلاحي– الجامعة العراقية – العراق
– د.محمد البلتاجي – خبير المصرفية – الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي – مصر
– د.حسني الخولي – خبير إقتصادي – مصر
– د.عبد الحنان محمد العيسى – محكم دولي في القانون و التحكيم و المالية الإسلامية – سوريا
– د.جمال معتوق – جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة – الجزائر
– د.أمين عويسي – جامعة فرحات عباس سطيف – الجزائر
– د.زكية بنت محمد العتيبي – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن – المملكة العربية السعودية
– د.حسين حسين زيدان المديرية العامة لتربية ديالى – العراق
– د.سليمان ناصر – ورقلة – الجزائر
– د.وليد عبد الهادي العويمر – جامعة مؤتة – الاردن
– د.مجدوب قوراري – جامعة طاهري محمد بشار – الجزائر
– أ.محمد إبراهيم حماد – عضو المجلس الدولي للمحاسبة والمراجعة التابع للأيوفي

أعضاء اللجنة الاستشارية :

– أ.د. سليمان براك الجميلي – جامعة الفلوجة
– أ.د. ماجدالينا كوباريك – جامعة نيكولاس كوبرنيكوس – بولندا
– أ.د حنيفي بن ناصر – جامعة مستغانم – الجزائر
– أ.د ضياء غني العبودي – مدير تحرير مجلة جامعة ذي قار – العراق
– أ.د.سليمان محمد عمر منصور – جامعة الزاوية – ليبيا
– أ.م.د احمد الفلاحي – جامعة الفلوجة – العراق
– د. سعاد زبيطه – جامعةابن طفيل – المغرب

نلتقي ... لنتعلّم ... ونرتقي

المستشار د. حنان علي سعده

رئيس التحرير

يقال: لا تزرع في أرضي شوكا لعلّك غدا تأتيني حافيا.

ونقول : أزرع في أرضي علما لعلك غدا تأتيني عالما.

فمجلة IAFAللعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية مثلها كبقية المجلات لا يمكن أن ترسم ملامحها أو تحدّد وجهتها من الأعداد الأولى، لكنّها تحاول من خلال مشاركاتكم في مؤتمرات وملتقيات الأكاديمية بمداخلات علمية قيّمة، أومن خلال إرسال المداخلات عبر البريد الالكتروني الخاص للمجلة أن ترسم طريقها وتهيئ الأرضية الملائمة للباحثين وطلاب العلم في مجالات العلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية.

إن مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية حاولت أن تكون هذا المنبر الذي يلتقي فيه الأصدقاء من كل مكان لقاء العلم والإبداع والثقافة، تجسيدا لشعارنا " نلتقي لنتعلم ونرتقي."

إن خط تحرير المجلة واضح ومرسوم بأقلام عربية تحاول أن تثير درب الطلاب في بحوثهم ودراساتهم. فجاء هذا العدد متنوّع بما يخدم الأدب من شعر وأقصوصة وتحاليل للخطاب النقدي.

كما جاء يخدم القضايا الاجتماعية من إبراز دور وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي ومعوقاته. كما يخدم القضايا الاقتصادية من خلال بيان دور الدولة في التمكين الاقتصادي والنهوض بجودة نظام المعلومات للمؤسسات الاقتصادية. دون أن ننسى القضايا القانونية والتي توجت في هذا العدد بمداخلة حول العنف الزوجي ورأي القانون الجزائري فيها.

إننا نكرّر دعوتنا لكل الباحثين في مختلف العلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية أن يسهموا ببحوثهم ودراساتهم من أجل الارتقاء بالعلم والمعرفة. راجين أن تكون محتويات هذا العدد من بحوث ودراسات علمية نافعة للجميع. مع خالص شكرنا لكم لوضع ثقتكم فينا وفي اللجنة العلمية والاستشارية للمجلة.

المرأة والتمكين في ظل الإصلاحات الكبرى للمغرب

د. البشير البونوحي

جامعة عبد المالك السعدي المغرب

Résumé

Actuellement, on s'est largement intéressé au sujet de la femme et à la question du genre qui est devenu un objet d'étude de grande ampleur. En effet. Les dernières décennies ont vu la naissance de maintes mouvements féministes dans le monde entier ,ce qui explique la pluralité des recherches et des études relatives à ces mouvements que ce soit au sein de l'université marocaine ou bien dans les autres pays du monde acquièrent ainsi un intérêt si important dans les sciences humaines puisque aujourd'hui, les études féminines ont contribué à renouveler les savoirs et remettre en question leur objectivité et les limites des thématiques abordées visant en outre à adopter une conception actuelle de la société . L'intérêt consacré à ce sujet reflète le désir d'une intégration totale et équitable de la femme dans le projet sociétal du pays.

Au Maroc, on a toujours tenté de réaliser un développement durable et une équité sociale fondée prioritairement sur une égalité entre les sexes en permettant à la femme d'acquérir une valeur principale dans la société en tant qu'élément fondamental qui participe au progrès de la nation sur tous les niveaux et dans tous les secteurs à partir de l'initiative nationale de développement humain de 2005 et qui a ciblé les Couches démunies et les régions pauvres afin d'aplatir les inégalités sociales. En parallèle, on a adopté des restaurations radicales profondes et inauguré des plans sectoriels et stratégiques ainsi que des grands chantiers pour le développement social et économique. Ces projets colossaux ont été couronnés par l'instauration d'une nouvelle constitution pour le royaume en juillet 2011 qui dicte les notions de l'équité et de l'égalité des chances entre tous les individus et qui concernent toutes les générations et les régions aussi. Cette constitution a également insisté sur la préservation des droits de la femme et son statut par l'amélioration de ses conditions et en luttant contre toutes sorte de discriminations.

تعتبر المرأة نصف المجتمع ولها قدرات مثلها مثل الرجل في شتى المجالات الحياتية، لذلك فقضية المرأة أصبحت من المواضيع الحيوية، التي تحظى باهتمام واقع الحياة المعاصرة، وليست مجرد قضية بحث فكري أو نظري، فلا أحد يستطيع أن ينكر دور المرأة في المجتمع، فممارستها لحقوقها وواجباتها يؤثر كثيرا في حركة الحياة في وطنها تأثيرا بالغا، يدفع به إلى مزيد من التقدم والرقي وملاحقة الركب الحضاري، على مستوى المجتمعات الإسلامية والعالم أجمع[1].

لقد عرف موضوع المرأة والدراسات النسائية، وأبحاث النوع اهتماما متزايدا، ذلك أن العقود الأخيرة كانت مسرحا لانبعاث الحركات النسوية في العديد من مناطق العالم[2]، مما أدى إلى تزايد الأبحاث حولها، سواء داخل الجامعات المغربية أو في باقي بلدان العالم، وفتح آفاقا جديدة داخل العلوم الإنسانية، خاصة وأن هذه " الدراسات النسوية اليوم أصبحت تسهم في تجديد المعرفة، وبعث الشك وعد اليقين في موضوعية العلوم الوضيعة ومضامين ممارساتها، وتسعى لبلورة رؤية بديلة للمجتمع"[3]. وما الاهتمام بهذا الموضوع إلا تعبير عن الرغبة في إدماج المرأة في المسار التنموي العام إدماجا صحيحا عادلا.

المغرب سعى إلى تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، ومن أولوياتها ترسيخ مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين، وتمكين النساء من تبوأ المكانة اللائقة بهنّ كشريكات أساسيات في التنمية وفاعلات رئيسيات في تطور البلاد وازدهارها في مختلف المجالات، انطلاقا من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لسنة 2005 والقائمة على استهداف الفئات والمناطق الأكثر تضررا بغية التصدي للعجز الاجتماعي، واكبها تبني إصلاحات هيكلية عميقة، وإطلاق مخططات قطاعية إستراتيجية، وفتح أوراش تنموية كبرى. وقد عزز هذا التوجه بإقرار دستور جديد للمملكة في يوليوز 2011 مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين الأفراد والفئات والأجيال والجهات، والتأكد على أن تعزيز حقوق النساء، باعتبار النهوض بأوضاعهن رهان تحقيق أي تنمية إلى جانب تنصيص فصوله على حظر ومكافحة كل أشكال التمييز.[4]

رئيس التحرير
المنصاري حنان علي نعمة

[1]- موسى زكريا، حضير، السكان والتنمية، جامعة دمشق، صندوق الأمم المتحدة، 1997، ص: 111

[2] -Francinedescarries ,le projet féministe à l'aube du XXIE siècle : un projet de libération et de solidarité qui fait toujours sens, revue cahiers de recherche sociologique, no 30,1998, Montréal : département de sociologie, UQAM ? P : 191

[3] -Ibid, p : 204.

[4] - تقرير المملكة المغربية، تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغيير، منشورات وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، الدورة 61 للجنة وضع المرأة، نيويورك، مارس 2017، ص 11

تسعى كل دولة إلى تنمية مواردها البشرية، ولا شك أن المرأة هي نصف هذه الموارد التي يجب الاعتماد عليها في برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى دورها الأسري. فالعديد من الدراسات تؤكد على أن من بين مؤشرات تقدم المجتمع، مساهمة نسائه في النشاط الاجتماعي والاقتصادي، وهناك من يرى أن أي خطة تنموية، لابد أن تعتمد في جهودها على مشاركة المرأة بجانب الرجل، بوصفها نصف القوى البشرية في المجتمع.

مكانة المرأة في الإسلام

مجلة IAFA ISSN 1737-7161 للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية
رئيس التحرير الدكتورة حنان علي سنده

لم يعرف الكون دينا ولا حضارة عنيت بالمرأة عناية الإسلام بها، فقد جاء عند الإمام أحمد في المسند " إنما النساء شقائق الرجال"[1]. والمرأة لها مكانتها فهي نصف المجتمع ولها دورها في خدمته، فالإسلام كرم المرأة أما وأختا وزوجة وبنتا وإنسانة، فهي أم تحت أقدامها الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم (من كانت له أنثى فلم يئدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله الجنة).[2] ويقول صلى الله عليه وسلم: " من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له صحابا من النار يوم القيامة"[3]. كما كرمها الله وهي زوجة لقوله صلى الله عليه وسلم: " من رزقه الله امرأة، صالحة فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني".[4]

الدين الإسلامي أعطى صورة متكاملة عن دور المرأة ومكانتها في المجتمع، فالقرآن الكريم والحديث والتفسير والاجتهادات المختلفة تعطي المرأة مكانة خاصة تترجم عمليا إلى أعراف تشريعية تملي عليها حقوقها وواجباتها سواء كانت ابنة أم زوجة أم أما.

الإسلام ساوى بين المرأة والرجل في الإنسانية لقوله تعالى "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا."[5]وأوصى الرسول الكريم بالنساء لقوله "استوصوا بالنساء خيرا"[6].

المرأة كانت شريكة الرجل في العمل وفي بناء المجتمع، ولنا في القرآن نموذجا لعمل المرأة لقوله تعالى: "ولما ورد ماء مدين وجد عليه

---

[1] - أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في باقي مسند الأنصار من حديث أم سليم بنت ملحان برقم 5869. والترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما برقم 105، وأبو داود في كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البله في منامه برقم 204.

[2] - حديث عن ابن عباس، رضي الله عنهما، رواه أبو داود، وأحمد وابن أبي شيبة والبيهقي في الشعب، وابن أبي الدنيا في كتاب العيال.

[3] - أخرجه الإمام أحمد، مسند الشاميين من حديث عقبة بن عامر الجهني، برقم 61762. وابن ماجه في كتاب الأدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات، برقم 3659.

[4] - حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، حديث رقم 5599.

[5] -سورة النساء الآية.1

[6] -رواه الترمذي.

أمة من النساء يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى تصدر الرعاة وأبونا شيخ كبير"[1].

ولنا كذلك مثال آخر لعمل المرأة وهو السيدة خديجة رضي الله عنها، والتي وقفت إلى جانب زوجها صلى الله عليه وسلم، حيث أيدته في دعوته وحرصت على راحته وسلامته وأعانته على المضي في دعوته، وكان الجزاء من جنس العمل، بعدما أتى جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " بشر خديجة ببيت في الجنة قصب لا صخب فيه ولا نصب"[2].

مسؤولية المرأة في بيتها مسؤولية عظيمة، لقوله صلى الله عليه وسلم: " كلم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ..."[3] وكنموذج عن ذلك أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما مع زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه حيث قالت: " تزوجني الزبير، وماله في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضح وغير فرسه، فكنت أعلى فرسه وأستقي الماء"[4].

القرآن الكريم مليء بالنماذج التي تبين دور المرأة، فها هو يمدنا بنموذج عظيم للمرأة وحكمتها في قصة سيدنا سليمان عليه السلام، يقول تعالى" قالت يا أيها الملأ إني ألقي إلي كتاب كريم، إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم، ألا تعلوا علي وأتوني مسلمين، قالت يا أيها الملأ أفتوني في أمر حتى تشهدون، قالوا نحن أولو قوة وأولو بأس شديد والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين، قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون، وإني مرسلة إليهم بهدية فناظرة بم يرجع المرسلون[5].

المرأة في الإسلام كان لها اهتمام بالعلم، ومهتمة به منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى العصور الإسلامية الزاهية، حيث ساهمت في البناء الحضاري، فعن أبي سعد الخضري رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله (ص) فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه، تعلمنا مما علمك الله، فقال: " اجتمعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا ". فاجتمعن فأتاهن رسول الله (ص) فعلمهن مما علمه الله

[1] -سورة القصص الآية.23

[2] - أخرجه البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي (ص) خديجة وفضلها رضي الله عنها، رقم 3819، ومسلم كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رقم 2432.

[3] -أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن ابن عمر.

[4] -صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم 4926، دار الريان للتراث 1407ه/1986.

[5] -سورة النمل، الآية 23.

ثم قال: "ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة، إلا كان لها حجابا من النار"[1].

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تعد مثالا على ذلك فهي من أكثر رواة الحديث بعد أبي هريرة رضي الله عنه، وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها، وأسماء بنت يزيد ثالث امرأة في رواية الحديث بعد عائشة وأم سلمة رضي الله عنهن أجمعين، وأم عطية الأنصارية التي تعد من فقيهات الصحابة، وغيرهن ممن روين الحديث كالصماء بنت يسر، وميمونة بنت سعد مولاة رسول الله (ص).

مكانة المرأة تتجلى في قول الرسول (ص) عندما سأله أحد الصحابة قائلا: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: (أمك) قال: ثم من: قال ثم (أمك) قال ثم من: قال (ثم أمك)، قال: ثم من قال: ثم أبوك. تكرار لفظ الأم، لفضلها ومكانتها، ولصبرها على المشقة والتعب، وما لاقته من صعوبات في الحمل، والولادة والرضاعة والتربية قال تعالى: "ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن أشكر لي ولوالديك إلى المصير"[2].

رئيس التحرير
الدكتور حنان علي سعده

واعتمادا على ما سبق من مكانة المرأة في الإسلام، فإن الهوية المغربية متعددة الروافد، وأن الإسلام هو الضامن لاستقرار وتماسك المجتمع المغربي عبر قرون، كما مكن الإسلام المرأة المغربية عبر التاريخ من مشاركة فعلية وفعالة في تدبير الشأن العام والمساهمة في حركة المقاومة والمطالبة بالاستقلال، في انسجام تام مع مهامها التربوية والتنموية والحضارية، وبالتالي فالإسلام يمثل البعد المركزي في الهوية المغربية وهو الأساس الجامع لمختلف مكونات الشعب بمختلف توجهاته الفكرية والسياسية.

المرأة المغربية وسياسة التمكين

الإسلام كما رأينا كرم المرأة واعتنى بها ورفع مكانتها، وكذا نجد القانون الدولي عمل على تكريس احترام حقوق الإنسان وحماية حقوق المرأة والأسرة من خلال العديد من المواثيق والعهود الدولية.

الإتفاقيات الدولية تشكل جزءا من المشترك الإنساني الذي جاء بالكثير من المقتضيات الإيجابية المتعلقة بحقوق المرأة والأسرة وحماية الأمومة والأطفال. إذ تنص هذه الاتفاقيات على تمكين المرأة كالحق في التعليم والشغل والمشاركة الإقتصادية والاجتماعية والسياسية، كما تؤكد المادة 16 من الإعلان

[1] -رواه البخاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، باب البكاء على الميت، رقم 1753، دار الفكر 1422ه/2002م، ص: 1251.

[2] -سورة لقمان، الآية: 14.

العالمي لحقوق الإنسان على أن " الأسرة هي الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع"[1].

المرأة في وطننا العربي والإسلامي، هي من أكثر الطاقات المهمشة في عملية التنمية، فلا زالت حتى اليوم لا تتمتع – في معظم المجتمعات العربية – بالحقوق نفسها التي يتمتع بها الرجل، وظلت النظرة الأكثر انتشارا، هي تلك النظرة التي تنظر إلى المرأة بوصفها كائنا لا يصلح سوى لإنتاج الخام البشري، لكن ما يدعو إلى التفاؤل، أن هذه النظرة قد بدأت في التغير شيئا فشيئا، وسط ضغوط احتياجات العصر للمزيد من الموارد البشرية المدربة، والمؤهلة للتصدي لجميع التحديات التي يحملها العصر بين ثناياه، ويظل وطننا العربي بوضعه الحالي، أكثر حاجة لإشراك نسائه في خطط وعمليات التنمية، و إدماجهن في مشاريعها الرامية إلى تحسين نوعية الحياة، وتأسيس بيئة أفضل لنمو الجنس البشري، بحيث يمتلك التعليم والتدريب والتأهيل الملائم، لمجابهة تحديات العصر الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية وغيرها.[2]

المغرب أعطى أهمية لقضية المرأة والدراسات المتعلقة بها، وتدارس إمكانية تنمية محيطها وظروفها، وسبل مشاركتها في مجالات الحياة، من خلال الاعتراف لها، وعلى قدم المساواة مع الرجل بكافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية.

المرأة في المجتمع المغربي كسائر النساء في البلاد العربية والإسلامية، لم يكن لها قضية خاصة بها، وإنما تكمن المشكلة في تخلف المجتمع وفقره، وهي قضية تختلف عن قضية نساء الغرب.

لقد دعت عدة جهات حقوقية بالمغرب إلى تعزيز المساواة بين الجنسين في مختلف المجالات، والتكامل في الأدوار بين الرجل والمرأة " والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر"[3] والإنصاف في التكاليف باعتماد التمييز الإيجابي في النظام الأسري وفي المجال العام، فالمساواة المبنية على الكرامة والإنصاف تمكن المرأة من القيام بواجبها في تنمية الوطن دون الإخلال بواجبها في مؤسسة الأسرة أو حرمانها من حقها في ممارسة أمومتها كاملة.

خاصة وأن المرأة المغربية قطعت إلى جانب الرجل مسيرة لتعزيز إرساء دولة قائمة على قيم العدل والمساواة وتكافؤ فرص المشاركة في التنمية، وإرساء القيم الأساسية للديمقراطية وحقوق الإنسان كإحدى دعامات التنمية من جهة ثانية، وساهم في تعزيز حقوق النساء

[1] -تقرير لمنتدى الزهراء للمرأة المغربية، مذكرة حول الإصلاحات الدستورية، الرباط، أبريل 2011، ص: 06

[2] - موسى زكريا، حضر، م. س، ص: 113.

[3] - سورة التوبة، الآية: 71

باعتبار النهوض بأوضاعهن رهان تحقيق أي تنمية[1].

لذلك نجد الدولة قد وضعت مؤشرات وطنية لرصد وتتبع أوضاع التنمية لدى المرأة في مختلف المجالات، سواء السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو البيئية...

حيث تم العمل على إعداد الإطار الاستراتيجي المؤطر لتدخلات مختلف الفاعلين المتعلقة بإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج التنموية.

مجلة IAFA ISSN 1737-7161; 4197/2018: للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية
رئيس التحرير المشارك حماد عبيد

السياسة العمومية الخاصة بالمرأة جاءت عبارة عن خطة حكومية للمساواة " إكرام" 2012-2016 وهي سياسة عمومية تشكل إطارا وطنيا لتحقيق انتقائية مختلف المبادرات المتخذة من أجل الرقي بأوضاع النساء المغربيات وإدماج حقوقهن الإنسانية في السياسات الوطنية وبرامج التنمية المستدامة، والتي تشكل ترجمة للإرادة الجماعية لكافة القطاعات الحكومية للنهوض بحقوق النساء ومحاربة كافة التمييز والعنف الذي يطالهن، والارتقاء ببلادنا إلى مصاف الدول التي تفتخر بما أنتجته من شروط سياسية واقتصادية واجتماعية للتمكين لمواطناتها ومواطنيها وتحقيق الكرامة للجميع .

إن هذه الخطة تهدف إلى بناء علاقات جديدة بين الرجال والنساء استحضارا لتحديات التنزيل الديمقراطي للدستور والالتزامات المغرب لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، إلى ضمان المشاركة في مختلف المجالات وضمان الاستفادة المتساوية والمنصفة من نتائج هذه المشاركة.[2]

إشراك المرأة في الحياة العامة يعتبر من معايير التنمية الشاملة، والتي تقوم على التوظيف الكامل لقدرات النساء، وهناك حاجة ماسة أكثر من أي وقت مضى لتطوير هذه القدرات وتمكين النساء من فرص حقيقية لمشاركة النساء في الحياة العامة.

تمكين المرأة المغربية سياسيا / التشريع

المغرب جعل الإنسان في صلب اهتمامه لإرساء أسس تنمية عادلة ومستدامة لمواكبة الإصلاحات المتعددة التي ينتهجها في ظل دينامكية التحول الديمقراطي والبناء المؤسساتي المواكب لكل المسارات التنموية في البلاد.

قضية المرأة عرفت تغيرات سريعة خلال النصف الثاني من القرن 20 حيث اهتمت بها العديد من الهيئات والمنظمات والأفراد وحتى الرجل اهتم بقضية المرأة ودورها، والدارس لها يجد نفسه أمام تعدد الخطابات والمصادر

[1] - نفسه ص: 30

[2] - نفسه: ص: 30

والخلفيات الشيء الذي يصعب طرح ومعالجة الموضوع بشكل كافي.

لقد تزايد الاهتمام بقضايا المرأة بسبب التقدم الفكري والوعي بمدى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، وفي كافة المجالات.[1] فالمرأة هي المرجعية الأولى في الأسرة والمجتمع، على يدها يتكون الأطفال ويكبرون، لذلك نجد عدة مجتمعات تسعى لتطوير وتحديث مجتمعها عن طريق محو الأمية والقضاء على التخلف بتحسين أوضاع المرأة وتعليمها حتى تكون عنصرا فعالا في قاطرة التنمية. لذلك نجد أن قضايا المرأة ومسألة تمكينها من القيام بأدوار طلائعية في المجتمع عدت من الشعارات الرئيسية في الآونة الأخيرة في العديد من المجتمعات.

فمنذ فجر الاستقلال تبنى محمد الخامس قضية المرأة، حيث اهتم بتعليم البنات بقوله: "هناك أمر آخر نهتم به كل الاهتمام، وهو تعليم بناتنا وتثقيفهن"[2].

الحضور النسائي في الشأن السياسي جسد في خطاب ملكي سعى المغرب فيه إلى أن تكون الانتخابات التشريعية بمثابة قاطرة للعبور إلى مرحلة تثبيت الديمقراطية وتنميتها، وتعزيز الحضور النسائي على طاولة الأحزاب والمؤسسات السياسية، دون تمييز " فالجنس مثل الانتماء العرقي، لا ينبغي أن يكون متغير التمييز بين البشر، وإلا سوف يتوجب القول: لأنكن انتخبتن الفئات المماثلة لكن؟ لاهذا غير صحيح، النساء يمثلن الجميع ممن انتخبوهم"[3].

" ونقص تمثيلية النساء في المجالس النيابية واقع ملموس، وهناك أداتان اقترحتا لتلافي هذا النقص: نظام الحصص (الكوطا)، ونظام التكافؤ، ويجب التمييز هنا بين نوعين من (الكوطا) الموجهة نحو تسهيل ولوج النساء إلى المكاتب الانتخابية ومراكز المسؤولية السياسية: من جهة تلك التي وضعتها التشريعات الوطنية،

[1] -الأمم المتحدة لعبت دورا مهما في سن قوانين وتشريعات دولية للنهوض بأوضاع المرأة مثل:
- جعل يوم 8 مارس يوما خاصا بالمرأة لتحسين أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة عام 1952، واتفاقية المستويات الدنيا للتأمين الاجتماعي عام 1952، والاتفاقية الخاصة بتشغيل المرأة عام 1965، والاتفاقية الدولية لعام 1965 للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري، والبيان الختامي لمؤتمر مكسيكو حول المرأة عام 1975. واعتبار الأمم المتحدة العقد الممتد ما بين 1975 و1985 عقدا دوليا للمرأة، وكذا اعتبار المؤتمر الدولي المنعقد بفيينا عام 1994 أن حق المرأة حق لا يتجزأ بصفته جزءا أساسيا من حقوق الإنسان ثم مؤتمر بكين لعام 1995، الذي يعتبر معلمة بارزة في تطوير النضال العالمي للمرأة.

[2] - عبد الحق المريني، دليل المرأة المغربية، ط 1، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة 1993 م، ص: 15.

[3] - مقتطف من خطاب الملك محمد السادس بمناسبة عيد الشباب لسنة 2007 م.

ومن جهة أخرى تلك التي وضعتها الأحزاب السياسية "[1].

قبل 2011 كانت الوثيقة الدستورية تسجل غياب التنصيص على الأسرة بخلاف العديد من الدول العربية والغير العربية، كما أنه لا ينص على حماية الأسرة والأمومة والطفولة، كما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته 16 فقرة 3 من أن الأسرة هي الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة[2].

ورغم ذلك فالمغرب يعتبر من الدول العربية والإسلامية القلائل التي صادقت على العديد من القوانين والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مما سهل على السلطات المختصة في هذا القطر اتخاذ قرارات تتعلق بضمان الحقوق الكاملة للنساء في المجتمع[3].

فالمجتمع "مثل الطائر لا يطير إلا بجناحين، ومثل جناح المرأة عامة معيقة لسير المجتمع كله"[4].

لذلك جاء دستور سنة 1996 وصرح بالمساواة التامة بين الرجل والمرأة في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من خلال المادة 5، كحقها في التصويت، والحق في الوظيفة العمومية، والمناصب العليا وفي حق التشغيل والأجرة (المادة 2)، ولتحقيق ذلك تم سن مدونة الأحوال الشخصية، وتعديلها لإنصاف المرأة المغربية، وحماية حقوقها إلى جانب حقوق الطفل والأسرة.

واستمرارا لانتزاع حقوقها، تدخل عاهل البلاد سنة 2003 للحسم في العديد من الخلافات التي نالت رضا الجميع، مما يعتبر تقدما مهما للحركة النسائية في سبيل حقوقها مما يبشر بقيم جديدة وتصورات جديدة للعلاقة بين الرجل والمرأة.

كما أن الدستور الجديد أكد على حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، وتنصيصه على تمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، والسعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء، مكسب مهم ودافع ملزم لجميع مكونات المجتمع لرفع كل أشكال الحيف والتهميش، وجعل المساواة في صلب هذه الاهتمامات والأوراش ودليل عملي على أن النهوض بحقوق النساء

مجلة IAFA ISSN:1737-7161 الترقيم الدولي للإيداع القانوني: 4197/2018 للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية
رئيس التحرير
المستشار حناء عيسى لمعزه

[1] - Berengère marques Pereira, Patricio Nolasco, la présentation politique des femmes es Amérique latine, Belgique : ED l'harmauan 2001,p :7

[2] - تقرير منتدى الزهراء، م. س، ص :08

[3] - khadijaElmadmad (2000), la femme marocaine entre l'égalité et l'inégalité des droits, in un siècle de femmes.

[4] -عبد الهادي بوطالب في كلمته الافتتاحية لندوة المرأة في القرن العشرين، منشورات جمع المؤنث، دار المعارف الجديدة، الرباط، 2000

في شموليتها شكل انشغالا وطنيا مستمرا، لارتباطه الوثيق بمقومات دولة الحق والقانون التي تنشدها المملكة المغربية في مسيرتها لتحقيق العدالة والكرامة للجميع .[1]

لذلك فمنذ العقد الأخير من القرن الماضي نلاحظ تداخل الخطاب الجمعوي النسائي مع الخطاب الرسمي للحكومة ومع الخطاب الدولي، وحصل نوع من التشابك بينها في المضامين والمرجعيات والرهانات التنموية[2].

ولتثمين المجهودات المبذولة للنهوض بحقوق النساء تماشيا ومضامين الدستور الجديد ثم مايلي:

- اعتماد الخطة الحكومية للمساواة 2012-2016.[3]

- تبني الميثاق الوطني للعدالة :(إصلاح العدالة لحماية حقوق الإنسان وترسيخ دولة الحق والقانون) والذي ركز على تعزيز حقوق النساء، من قبيل تبسيط مساطر الاستفادة من خدمات صندوق التكافل العائلي وتسريع تنفيذ أحكام النفقة ومؤسسة الوساطة الأسرية ...

- تبني إستراتيجية وطنية للهجرة واللجوء قائمة على حفظ كرامة المهاجرين (2014) عن طريق إدماج المهاجرات في التكوين وفي مجال الصحة والتوعية والإعلام الموجه للنساء، واعتماد برامج خاصة لمساعدة المهاجرات واللاجئات (ضحايا سوء المعاملة والاتجار بالبشر). وإدماجهم في نظام التعليم الوطني والتكوين المهني والتشغيل.

- تأسيس منظومة مؤسساتية وطنية متكاملة عن طريق إعادة هيكلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وإحداث مؤسسة الوسيط، وهيئة للمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز.

- تبني إستراتيجية مؤسسة المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية.

إن حق المرأة في المشاركة أصبح من ثوابت الاتفاقيات الوطنية والدولية، باعتباره خيارا استراتيجيا ذو أبعاد وحمولات بناءة وهادفة، " فتوسع حقوق المرأة وتقويتها هو المبدأ الأساس لأي تقدم اجتماعي"[4].

[1] تقرير المملكة المغربية، تمكين المرأة، م س، ص: 09.

[2] - انظر بشأن علاقة المسألة النسائية بالتنمية:
- مصطفى محسن: قضية المرأة وتحديات التعليم والتنمية البشرية، سلسلة المعرفة للجميع رقم 15، منشورات رمسيس، الرباط، 2000.

[3] -ركز ذلك على مؤسسة ونشر مبادئ الإنصاف والمساواة والشروع في إرساء قواعد المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز والعنف ضد النساء، وتأهيل منظومة التربية والتكوين على أساس الإنصاف والمساواة ... وغيرها من تحسين ظروف عيش النساء والفتيات والتمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء ....

[4] -Svetlana aivazova, libertad e igualdad de las mujeres en los paises socialistes de Europa del este.1960-1980, enciclopediahistorica y politica de las mujeres, presse universitaire de France, 1997 Ed okal, 2010, para lengua Espanole , p :691.

المرأة المغربية حصلت على مجموعة من الحقوق في المجال السياسي مثلها مثل الرجل، لأن حضور العنصرين في هذه التجربة ضروري، كل حسب خصائصه وطبيعته "ومن خلال المراحل المختلفة للتجربة السياسية – فالنساء والرجال – لا تتاح لهم نفس الفرص ولا يعرفون نفس الممارسات، لذلك فهم وهن لا يعبرون عن نفس القيم والآراء، كما لا يعبرون عن نفس الأنماط السلوكية "[1].

ولذلك وجب أن يحضروا جنبا إلى جنب في هذه التجربة، لأن هذه الحقوق ترتبط ارتباطا وثيقا بالقدرة والتمكين للمرأة "مادامت المرأة أساس أي تغيير اجتماعي"[2].

المغرب جعل النهوض بأوضاع النساء، وتمكينهن من مختلف الحقوق دون تمييز في صلب إصلاحاته، وهو ما جسده الجيل الأول من التشريعات القانونية التي كرست حقوق النساء، ومن هذه الإصلاحات التي كرست حقوق النساء المغربيات في الإصلاحات التشريعية التي نهجها المغرب نجد: مدونة الأسرة، التي شكلت نقلة قانونية نوعية أسست لمشروع مجتمعي أقام الأسرة المغربية على المسؤولية المشتركة والعدل والمساواة والمعاشرة بالمعروف.

وكان ذلك بإصدار مدونة الشغل التي نصت على منع التمييز في الأجر بين الرجل والمرأة (المادتين 346 و361). وقانون الجنسية والذي ركز على المساواة بين المرأة والرجل بشأن منح الجنسية المغربية للطفل من أب أجنبي، وكذا القانون الجنائي: الذي أصدر (الفصل 475) لحماية الفتيات القاصرات وضحايا الاغتصاب... كما تم المصادقة على قانون محاربة العنف ضد النساء من طرف مجلس النواب يوليوز 2016.

التشريع المغربي أحدث آليات للتكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف، وأخرى للتنسيق والاستقبال والتوجيه، وتوسيع الوعاء القانوني للتجريم ليشمل مظاهر جديدة من العنف ضد النساء، وتوسيع مجال تجريم التحرش الجنسي وتشديد عقوباته، وتشديد العقوبات حول مقترفي العنف ضد النساء الحوامل، أو ضد الزوجة الطليقة أو أطفالها... وتطوير أنظمة الرصد القانوني للعنف المرتكب ضد النساء، وتدبير حمائية جديدة للنساء ضحايا العنف[3].

ومن أجل ذلك أنشأت الحكومة المغربية مجلسا أعلى لشؤون المرأة يتكون من القطاعات الحكومية المعنية بالمرأة ومن الجمعيات والمنظمات النسائية ومن القطاعات النسائية

1 - Monlay Tremblay, Rejfan pelletier, que font-elles en politique ? Canada : presse universitaire laval,1995, p : 3

2 - Maria tereselopez de la vieja , Feminismo : delpasado al presente, Espaniaeduniversidad de salamonca.2000, p : 108.

3 - تقرير المملكة المغربية، تمكين المرأة... م. س، ص:12.

وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية: مشروع الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة 8 مارس 1997

التابعة للأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات العاملة في الحقل الاجتماعي ومن مؤسسات البحث العلمي.

لذلك جاءت مشاركتها في بناء المجتمع محرك لتقدمه وقوة دفع تتيح له النهوض بواقعه والارتقاء به نحو الأفضل، ويصبح التشريع ذا أهمية تذكر عندما يتعلق الأمر بالمرأة ومكانتها داخل الأسرة والمجتمع، وذلك لوجود رابط عضوي بين كيانها وهذين الفضائين، وبين التطور الحاصل في المجتمع على المستوى الاجتماعي، الثقافي، السياسي... ومدى مشاركتها وحضورها.

مجلة IAFA ISSN 1737-7161 / 4197/2018 للعلوم الإنسانية والاقتصادية و القانونية
رئيس التحرير الدكتور حناش علي نعمة

التمكين الاقتصادي للمرأة المغربية

مشاركة النساء ما زالت غير مؤطرة إلى حد كبير ضمن المفهوم التقليدي للتنمية، مما بخس قيمة مساهمتهن في الاقتصاد وعلى كافة الأصعدة، فمشاركتها التنموية غير المؤطرة إلا أنه تم استثناؤها من المشاركة في مواقع صنع القرار بالشكل المطلوب[1].

لذلك وجب حشد الطاقات البشرية الموجودة في المجتمع دون تمييز بين النساء والرجال لتحقيق التنمية الشاملة، و ليصبح الاهتمام بالمرأة وبدورها في تنمية المجتمع جزءا أساسيا في عملية التنمية ذاتها، بالإضافة إلى تأثيرها المباشر في النصف الآخر، ذلك أن النساء يشكلن نصف المجتمع وبالتالي نصف طاقته الإنتاجية، وقد أصبح لزاما أن يسهمن في العملية التنموية على قدم المساواة مع الرجال، بل لقد أصبح تقدم أي مجتمع مرتبطا ارتباطا وثيقا بمدى تقدم النساء وقدرتهن على المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبقضاء هذا المجتمع على كافة أشكال التمييز ضدهن[2].

تأخذ أشكال إسهامات المرأة الاقتصادية من خلال الأنشطة والأعمال التي تؤديها سواء داخل المنزل أو خارجه صورا عديدة، منها إسهامات مباشرة وهي تبدو في شكل مادي كأجور أو مرتبات تحصل عليها أو أثمان سلع ومنتجات تبيعها، أو ربح تحصل عليه من صناعة بعض المصنوعات اليدوية، أما الإسهامات غير المباشرة فتمثل قيمة المواد التي تنتجها المرأة وتستهلك داخل المنزل، وهذا يعد قيمة تساهم بها المرأة في ميزانية الأسرة وتشارك في تحسين مستوى الأسرة المعيشي.

بذل المغرب مجهودات مقدرة لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في مخططات سياساته العمومية، ضمان تمثيلية شاملة للمواطنات والمواطنين في سوق العمل، وجعل المساواة رافدا في إقرار وضعية عادلة ومنصفة للنساء والرجال على السواء، حيث تم إطلاق مشاريع

[1] -سعيد نادر، المرأة الفلسطينية والتنمية، برنامج دراسات التنمية، وزارة التخطيط والتعاون الدولي الفلسطيني، سلسلة التخطيط من أجل التنمية، العدد الثالث 1998، ص: 74.

[2] - حمود رفيقة، المرأة المصرية، مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، دار الأمن، القاهرة 1997، ص: 41

تروم مؤسسة المساواة في قطاع الوظيفة العمومية، وإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في التسيير اليومي للموارد البشرية[1].

ولتحقيق التمكين الاقتصادي تمّ المصادقة على القانون المتعلق بنظام المقاول الذاتي، الذي صدر في مارس 2015 لتشجيع المقاولة الذاتية، وكذا القانون المتعلق بمدونة التجارة رقم 15.95 الذي يضمن حق المرأة المتزوجة في أن تمارس التجارة دون الحاجة إلى إذن من زوجها، وكل اتفاق مخالف يعتبر لا غيا. كما أن الدولة أعدت عدة نصوص تشريعية وتنظيمية لإقرار المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، سعيا إلى تحقيق المناصفة بين النساء والرجال في تقلد المناصب العليا ومناصب المسؤولية باعتبارها آلية تضمن الولوج المتساوي للرجال والنساء لهذه المناصب.

فالمرأة تعتبر مشاركة في تحقيق الثروة وليس هناك سببا للتمييز ضدها في سوق العمل، ولا أن تكون محرومة من البيئة التي تسمح بتحقيق قدراتها وحاجاتها. وأي تمييز يكون له أثر على مستوى حياة جملة السكان وبالتالي لابد من القضاء عليه.

وبالتالي فضمان تكافؤ الفرص بين المواطنات والمواطنين يعتبر رافعة أساسية لتحقيق التنمية وإقرار السلم الاجتماعي الذي أكد عليه دستور 2011. حيث أكد في الفصل 19 على " تمتيع المرأة والرجل، على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئة". وهناك قوانين مالية وجبائية تعزز المساواة وترفع التمييز مثل: القانون المتعلق بمدونة الشغل التي تتضمن مجموعة من التدابير الحمائية الخاصة بالمرأة العاملة من قبيل:

حق المرأة في الانخراط في النقابة والمشاركة في تدبيرها (المادة 9 من مدونة الشغل).

منع التمييز في الأجر بين الجنسين، إذا تساوت قيمة الشغل الذي يؤديانه (المادة 346 من مدونة).

منع التحرش الجنسي (المادة 40).

منع تشغيل النساء في الأشغال الشاقة (المادة 152 من مدونة الشغل).

حماية النساء أثناء العمل الليلي (المادة 172).

حق المرأة الحامل في توقيف عقد الشغل وتمديد الإجازة لتصل إلى 22 أسبوعا في حالة المرض بسبب الحمل أو الوضع (المادة 154).

إمكانية مغادرة المرأة الحامل لعملها دون إخطار (المادة 58).

حق الأم العاملة في راحة خاصة مؤدى عنها لمدة نصف ساعة صباحا وأخرى مساء لإرضاع وليدها (المادة 61).

[1] - تقرير المملكة المغربية، م، س ص: 33

كما تم المصادقة على القانون المتعلق بتحديد شروط الشغل وتشغيل العاملات والعمال المنزليين.

إن الولوج المنصف للنساء إلى حقوقهن الاقتصادية يمر عبر ولوج أفضل لسوق العمل، وإلى الأنشطة المدرة للدخل، وأيضا مراكز القرار الاقتصادي. ولتحقيق ذلك تم إطلاق المبادرة الوطنية البشرية سنة 2005 وكذا الإستراتيجية الوطنية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني 2010-2020 والإستراتيجية الوطنية للتشغيل في أفق 2025.

غير أن ولوج المرأة لسوق الشغل يطرح التوزيع الغير متكافئ لمناصب الشغل بين المرأة والرجل. هذا ما أبرزته المندوبية السامية للتخطيط حول التشغيل سنة 2015 التي أشارت إلى أن عرض النساء للشغل يمثل 27.1% فقط من الساكنة النشيطة، بينما معدل تشغيل الرجال يصل إلى 65.3% مقابل 22.6% للنساء[1].

تمثل النساء اللواتي لهن وضعية مهنية مستقلة متوسط 13.3 بالمائة من الساكنة النسوية النشيطة المشتغلة بين 1999 و2013، والتي انتقلت من 14.6% سنة 1999 إلى 16.1 بالمائة سنة 2013. وتواجه صعوبات، حيث لا تمثل النساء اللواتي ينجحن في خلق المقاولة والشغل سوى 0.6 بالمائة من النساء النشيطات المشتغلات.

النساء المغربيات ينخرطن أكثر في مبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تسمح لهن بالمساهمة في الحياة النشيطة من خلال أنشطة مدرة للدخل. كما أنهن يلجأن إلى القطاع غير المهيكل أو الأنشطة الإنتاجية الصغيرة في الصناعة التقليدية والتجارة والخدمات، في إطار استراتيجيات عائلية للبحث عن مكملات للدخل أو الانشغال في انتظار الحصول على منصب شغل قار.

رغم كل ما سبق فإن المغرب سار حثيثا نحو تعزيز حضور النساء في سوق الشغل وولوجهن إلى مجال المقاولة. رغم أن مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي يتأثر بشكل أساسي بعاملين: معدل الخصوبة والتعليم[2].

مجلة IAFA
ISSN 1737-7161
للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية
رئيس التحرير
الدكتور حناش علي نعمة

المجتمع وتمكين المرأة

إن قضية المرأة أصبحن تفرض نفسها بكثرة في المجتمع المغربي، الذي يتحول بشكل سريع، كل ذلك أدى إلى الاهتمام بقضية المرأة، لتغدو قضية تشكل الرأي العام من قادة وسياسيين ومفكرين واقتصاديين اقتنعوا بأهمية المرأة ودورها في المشاريع التنموية.

[1] - المندوبية السامية للتخطيط، تقرير 2015.

[2] - المرأة والتنمية الاقتصادية في البحر المتوسط، تقرير المفوضية الأوروبية، أبريل 2006، تنسيق: سمير رضوان، وجان لويس ريفيرز، ص :05

فالمجتمع لازالت تسوده تمثلات سلبية من المرأة الشيء الذي أثر على دورها الحقيقي في المجتمع، لذلك فالاهتمام بأوضاعها لا يمكن أن يفصل عن سياق الإصلاح الدستوري والإصلاح السياسي الذي ننشده باعتبارهما مترابطين، وباعتبار انعكاساتها على وضع المرأة الاجتماعي والسياسي والاقتصادي الذي يعرف واقعا صعبا خاصة في البوادي و أحواز المدن. ومن تداعيات ذلك، الأمية التي تصل نسبتها أزيد من 60%. فالنية الصادقة والجهود الهامة المبذولة من قبل المجتمع المدني رغم أهميتها لا يمكن أن تحقق أهدافها ما لم تضع مشروعا مجتمعيا متكاملا يسعى إلى معالجة الظاهرة علاجا شموليا.

إن بلادنا بحاجة إلى إصلاح شمولي يرتكز على الإصلاح الدستوري ذي المضمون الحقوقي والمدني والسياسي والاجتماعي والاقتصادي، ينطلق من معالجة الظاهرة من جذورها عن طريق اجتثاث الأمية والتميز.

الأمية المستشرية في صفوف النساء المغربيات كان نتاجا للتأخر التاريخي الذي راكمه المغرب عبر سنوات طوال من أجل تعليم المرأة وإدماجها في التنمية. لذلك نجد صعوبة في مشاركة المرأة في الحياة السياسية لوضع لبنات البناء الديمقراطي، كونهن: يشكلن الفئات الاجتماعية المحرومة، سواء داخل الدائرة الخاصة للأسرة أو الدائرة العمومية، لأنهن ينتمين إلى الفئة الضعيفة اجتماعيا (وذلك من المنظور السلطوي وليس العددي)".[1]ولسيادة الأمية والفقر، وكذا " الأفكار النمطية الشائعة والتمثلات الجمعية التي تؤثر القيادة الرجالية على حساب النساء في مجال السياسة، فالحملة الانتخابية تجري في شارع عام، وتتأثر تبعا لذلك بسلوكات الشارع وأخلاقياته وقيمه التي تكون معادية لوجود المرأة في الفضاء العمومي"[2].

مجلة IAFA ISSN 1737-7161 للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية
رئيس التحرير الدكتور حماد عبيد

لاشك أن التعليم يسهم في تغيير أوضاع المرأة بشكل كبير، ويضمن لها مستقبلا أفضل، ويتوقف مدى إسهام المرأة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على ما حصلت عليه من تثقيف وتأهيل، حيث يزيد التعليم والتدريب من إمكانية المرأة على العمل ورفع مستوى توقعاتها في الحياة، ويخفض نسبة الخصوبة، ويزيد التقاليد الخاطئة، وهذا ما تبرزه الإحصائيات إذ تبين أن نسبة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي ترتفع مع ارتفاع المؤهل العلمي الذي تحصل عليه، وأن انتشار التعليم والحاجة إلى عمال مهرة على حد سواء للاطلاع بالمشاريع الواسعة التي يجري تنفيذها في كل البلدان الإسلامية سوف يسران انضمام المرأة إلى قوة العمل.

إن تعليم النساء من أهم الاستثمارات التي يمكن القيام بها من طرف بلد يعمل من أجل مستقبله

---

[1] - بشرى زكاغ، ثقافة المجتمع، م.س، ص: 08.

[2] - العربي وافي والتنمية، سلسلة المعرفة للجميع، منشورات رمسيس، الرباط 2008، ص: 123.

وازدهاره، ولا يمكن تأسيس النظام الديمقراطي على الأمية والجهل والتخلف. خاصة في صفوف النساء القرويات اللواتي يعتبرن أقل حظا بكثير من نساء المدن في ولوج المدارس لعدة أسباب اقتصادية واجتماعية وثقافية، حيث نجد أن نسبة النساء الأميات القرويات تبلغ 89%، مقابل 48.6% في الوسط الحضري.

لذلك قامت الحكومة ببذل جهودا لإصلاح التعليم وتعميمه في مختلف القرى والأرياف وبخاصة في صفوف النساء اللواتي لحقهن صيف كبير، ولم يلجن المدارس، على اعتبار أن التعليم يعد مفتاح الوعي والتنمية المجتمعية. وبفضله يمكن القضاء على الأمية، كما اتجهت جهود الدولة والمجتمع المدني إلى توظيف كافة وسائل الإعلام لخدمة قضايا الأسرة بشكل عام، وقضايا المرأة والطفل بشكل خاص.

وإلى جانب التعليم، أسهمت ظاهرة التمدين في تغيير ملامح المجتمع المغربي التقليدي، بسبب هجرة الأسر والعائلات من القرى إلى المدن، واحتكاك المرأة المغربية بثقافة الغرب. وحداثته التي روج لها منذ بداية القرن الماضي، باعتبارها: " إيديولوجيا كونية للتغيير الشامل، أو بمعنى آخر ذلك النمط الحضاري أو تلك الوصفة الحضارية التي اكتسحت كل الحضارات العالمية، منذ انتقلت عبر التغلغل الرأسمالي إلى المجتمعات غير الأوربية"[1].

لذلك فإن إعداد الظروف المحفزة لتطوير وضع المرأة في المجتمع (خاصة الريفية) أمر حتمي. هذا التطور يمكن التعامل معه على أنه عملية تتم على مراحل، تبدآ بإشباع الاحتياجات الأساسية (صحة، تعليم، غذاء) حتى الوصول إلى مستوى الرفاهية (تحقيق الطاقات، تكاليف عادلة وعقوبات عادلة، حياة آمنة).

لقد أصبح حاليا من المقبول على مستوى كبير أن مشاركة المرأة في قوة العمل تمثل عامل فعال في النمو الاقتصادي. فالاقتصاد الحديث لا يمكن أن يستغني عن قدرات نصف عدد سكانه ممن هم في سن العمل. فالإحصائيات تظهر من خلال الفتيات في مراحل التعليم العالم أن المرأة تلعب دورا هاما في أنماط الاقتصاد الخاصة بالخدمات والمعرفة.

وعلى الرغم من تحسن وضع المرأة في المغرب فيما يتعلق بخفض نسبة الأمية، برفع مستويات التعليم والعمر المتوقع، إلا أن معدل مشاركة المرأة في قوة العمل لازالت منخفضة، وهذه المشاركة الضعيفة تؤدي إلى العديد من الخسائر الاقتصادية والاجتماعية الهامة. إضافة إلى وجود فئات نسوية لازالت تعاني من غياب

[1] - فريد لمريني، صراع الحداثة والتقليد، معيقات التحول الليبرالي بالمغرب، دفاتر وجهة نظر(10)، ط 1 الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة 2006، ص.7.

التعامل الذي يجعل منها امرأة تحقق كيانها وتتمتع بحقوقها، انطلاقا من احتقار قدراتها[1].

عن دور المرأة في المجتمع يقول الحسن العبادي عن المرأة في قبائل إليغبسوس:" هذه المرأة الإليغية، ككل نساء تلك النواحي هي التي تقوم بكل شؤون بيتها، فتظل نهارها في الأعمال المرتبة على أوقات اليوم ... وإن كان حرث أو حصاد، فهي التي تقوم بذلك معاونة زوجها أو وحدها إذا غاب".[2]

لذلك كانت خطة إدماج المرأة في المجتمع هي جزء من المشروع المجتمعي المغربي، لأنها تستجيب لمجموعة من الإكراهات التي تواجه المرأة في المجتمع. هذه الخطة " مؤلفة من مجموعة من البديهيات التي تكرس مجموعة من الحقوق أدركتها المرأة في خضم ما طرأ على أحوالنا من تطور، قبله مجتمعنا وانخرط فيه بفضل عوامل اجتماعية وثقافية وسياسية، موضوعية، وبفضل الأفكار الريادية المنفتحة على العصر والمتشبعة بقيمنا وهويتنا الدينية، على خطى مشروع مجتمعي متكامل نهضت به الحركة الوطنية المغربية[3].

هذه الخطة جاءت لكون المرأة لها دور رئيسي في تنمية الموارد البشرية الصغيرة، عن طريق الأسرة التي يتعلم فيها الفرد الأسس الأولى للتنشئة ومبادئ الحياة الاجتماعية والمعارف والعادات الصحية السليمة[4].

إن تغيير قوانين الأسرة ليس له أثر ملموس إلا إذا ارتبط بتعديل الممارسات في المجتمع، ولن يتأتى لها ذلك إلا بنضالها المستمر في تحسين مستواها والرقي به.

نضال المرأة نجده كذلك على مستوى البحث العلمي وخير مثال على ذلك الباحثة فاطمة المرنيسي التي اهتمت بالمرأة في قضاياها وأبحاثها في المجتمع المغربي، ينضاف إليها العديد من الباحثين مثل: عبد الرزاق مولاي رشيد، وعمر عزيماني، وعائشة بلعربي، وغيرهم من المفكرين المغاربة.

وفي الأخير يمكن القول أن إسهامات المرأة الاجتماعية يعتمد على مدى الخدمات المقدمة من المجتمع التي تساعدها على القيام بأدوارها والمتمثلة في الخدمات الاجتماعية ودور الحضانة ومراكز التدريب والتكوين المهني، ومكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية، ومراكز الخدمات الصحية، ومراكز تنظيم الأسرة وغيرها من المكتبات والأندية الرياضية والاجتماعية.

رئيس التحرير
الدكتور حمادي علي نعمة

[1] - الندوة الوطنية للنساء الاتحاديات، منشورات الاتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية، 1992، ص: 05

[2] - الحسن العبادي، عمل المرأة بسوس، ط1، الرباط، طوبريس، 1425ه/2004 م، ص: 04

[3] - الندوة الوطنية، ربيع 1992 للإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، النساء الاتحاديات، منشورات الحزب.

[4] - حمود رفيقة، المرأة المصرية، مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، دار الأمن، القاهرة 1997، ص: 41

خاتمة

لقد بذلت جهود كبيرة في سبيل تغيير أوضاع المرأة المغربية خلال السنوات الماضية، مست معظم المجالات ومكنت المرأة من تحقيق وجودها اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا، رغم الخلافات التي نشبت بين الفرقاء الاجتماعيين في المجتمع المغربي حيث نتج عنه بروز مؤيدين لهذا التغيير ومعارضين له.

ولا يمكن الحديث عن الرقي بوضعية المرأة بدون إزالة كل أشكال التمييز التي تحد من تمكينها وإدماجها في التنمية، وأول شكل من أشكال التمييز هو معاناة المرأة بصفة عامة، والمرأة التي تعيش في المناطق الريفية والنائية بصفة خاصة، من الغبن والحرمان والفقر ...

كما أن القوانين والتشريعات على أهميتها تبقى غير كافية لوحدها لضمان تحسين صورة المرأة في المجتمع ولابد من سياسات ثقافية وقائية تعمل على تغيير العقليات وتسعى لنشر حماية كرامة المرأة من كل مظاهر الامتهان والاستغلال في كل المجالات وتحتاج مثل هذه السياسات إلى اعتماد مقاربة تشاركية تنفتح على مختلف مؤسسات المجتمع من مجتمع مدني وأسرة ومدرسة ومؤسسات تنشئوية.

إضافة إلى أن الحكومات لابد أن تقوم بخطوات جادة من أجل إزالة العقبات القانونية والاجتماعية وتحقيق المساواة في المجال السياسي والاقتصادي، والاجتماعي وغيره بين الجنسين من أجل الرقي بالعمل التنموي للبلاد، لأن الهدف هو الارتقاء بالعنصر البشري دون تمييز بين فئاته، ولذلك ينبغي أن تستوعب في خططها كل فئات المجتمع، فنسق القيم من شأنه محو صورة المرأة السليمة المتخلفة وإحلال صورة المرأة المثقفة الواعية الإيجابية.

المصادر والمراجع

القران الكريم.

* موسى زكريا، حضير، السكان والتنمية، جامعة دمشق، صندوق الأمم المتحدة، 1997.
* تقرير المملكة المغربية، تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغيير، منشورات وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، الدورة 61 للجنة وضع المرأة، نيويورك، مارس 2017.
* محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، في كتاب الآدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات، برقم 3659.
* الندوة الوطنية، ربيع 1992 للإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، النساء الاتحاديات، منشورات الحزب.
* حمود رفيقة، المرأة المصرية، مشكلات الحاضر وتحديات المستقبل، دار الأمن، القاهرة 1997.
* صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم 4926، دار الريان للتراث 1407هـ/1986.
* علي بن سلطان محمد القاري، البخاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، باب البكاء على الميت، رقم 1753، دار الفكر 1422ه/2002م،
* تقرير لمنتدى الزهراء للمرأة المغربية، مذكرة حول الإصلاحات الدستورية، الرباط، أبريل 2011،
* عبد الحق المريني، دليل المرأة المغربية، ط 1، الرباط، مطبعة المعارف الجديدة 1993م.

* عبد الهادي بوطالب في كلمته الافتتاحية لندوة المرأة في القرن العشرين، منشورات جمع المؤنث، دار المعارف الجديدة، الرباط، 2000.
* مصطفى محسن: قضية المرأة وتحديات التعليم والتنمية البشرية، سلسلة المعرفة للجميع رقم 15، منشورات رمسيس، الرباط، 2000.
* تقرير وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية: مشروع الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة 8 مارس 1997
* سعيد نادر، المرأة الفلسطينية والتنمية، برنامج دراسات التنمية، وزارة التخطيط والتعاون الدولي الفلسطيني، سلسلة التخطيط من أجل التنمية، العدد الثالث 1998.
* المرأة والتنمية الاقتصادية في البحر المتوسط، تقرير المفوضية الأوروبية، أبريل 2006، تنسيق: سمير رضوان، وجان لويس ريفيرز.
* الندوة الوطنية للنساء الاتحاديات، منشورات الإتحاد الإشتراكي للقوات الشعبية،1992.
* ابن أبي الدنيا في كتاب العيال، دار ابن القيم.
- Berengère marques pereira, Patricio Nolasco, la présentation politique des femmes es Amérique latine, Belgique :ED l'harmauan 2001
- KhadijaElmadmad (2000), la femme marocaine entre l'égalité et l'inégalité des droits, in un siècle de femmes.
- Svetlana aivazova, libertad e igualdad de las mujeres en los paises socialistes de Europa del este.1960-1980, enciclopediahistorica y politica de las mujeres, presse universitaire de France, 1997 Ed okal, 2010, para lenguaEspanole
- MonlayTremblay ,Rejfan pelletier, que font-elles en politique ? canada : presse universitaire laval, 1995,
- Maria tereselopez de la vieja,Feminismo :delpasado al presente, Espaniaeduniversidad de salamonca.2000,
- francinedescarries,le projet féminste à l'aube du XXIE siécle : un projet de libération et de solidarité qui fait toujours sens, revue cahiers de recherche sociologique, no 30,1998, Montréal : département de sociologie, UQAM ?

الفهرس

أنوثة العنوان في الشعر النسوي العراقي المعاصر، ديوان" أندلسيات لجروح العراق" لبشرى البستاني... مثالاً..... 1

(أ. د. محمد عويد محمد الساير) 1

الخطاب النقدي الساخر في القصة القصيرة النسوية (إيقاعات متعاكسة نموذجاً) 32

(د. عزة شبل محمد) 32

المرأة والتمكين في ظل الإصلاحات الكبرى للمغرب 54

(د. البشير البونوحي) 54

تقنيات التعليم الحديثة وأثرها في دافعية التعلم والتعليم (الدراسات الاجتماعية أنموذجاً)..... 73

(د.محمد سعيد صلاح قاسم عثمانة) 73

معوقات معالجة الإعلام لقضية المرأة العربية 97

(م.د عدنان حسن موسى سلمان العبيدي) 97

دور وسائل التواصل الاجتماعي في علاقة بين ايجابيات وسلبيات النهضة النسائية 111

(د.نهلة حامد اسماعيل حامد - أ. أسامة محمد عوض ابشر) 111

دور الدولة في التمكين الاقتصادي للمرأة العربية" "دراسة مقارنة" 123

(د. علوية حسن عبد الله عبد القادر) 123

مساهمة إصلاح مهنة المحاسبة في تعزيز جودة نظام المعلومات للمؤسسات الاقتصادية – مع الإشارة إلى حالة الجزائر– 140

(د. فاطمة بودرة - أ. سليمة بن زعمة) 140

الحماية القانونية للمرأة من العنف الزوجي في القانون الجزائري 162

(د. محمد بن عمارة) 162

أثر التشريعات الوطنية في الحد من ظاهرة الإرهاب الإلكتروني العراق أنموذجا 175

(د. ظافر محمد حمدي- د. فواز خلف ظاهر- د.محمد صبحي خلف) 175

مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية

قواعد النشر

1 – تنشر المجلة البحوث والدراسات باللغة العربية، والفرنسية، والانجليزية
2 – يشترط أن يكون البحث المرسل غير منشور أو مرسل لمجلات علمية أخرى
3 – قبل النشر يتم إعلام الباحث بقرار اللجنة العلمية (النشر كما هو – القيام بتعديلات بسيطة – الرفض)
4 – إن كان البحث أو الدراسة لغتها العربية فيجب اعتماد الشروط التالية:
– نوع الخط Simplified Arabic:، نط 14
– العنوان الرئيسي بخط نوع Simplified Arabic، نط 16، خط داكن
– العنوان الفرعي بخط نوع Simplified Arabic، نط 12، خط داكن
5 – إن كان البحث أو الدراسة لغتها الفرنسية أو الانجليزية فيجب اعتماد الشروط التالية
– نوع الخط Time New Roman ، نط 15
– المصادر ومراجع البحث بنط 12تكتب آخر الورقة بترقيم مسترسل.
6 – الهوامش تعرض أسفل كل صفحة نط 11 وفق الترتيب التالي
– اسم المؤلف ولقبه، عنوان الكتاب أو المقال ، عنوان المجلة أو المؤتمر، دار النشر، البلد عدد الطبعة، السنة، عدد الصفحة
7 – ضرورة إرفاق البحث بملخص تكون لغته مخالفة للغة البحث ويكون في أول صفحة.
لا تزيد عدد صفحات البحث عن 15 صفحة تتضمن الصفحة الأولى منه: الاسم واللقب للباحث
8 – الدرجة العلمية، جامعة أو كلية الانتساب، التخصص الدقيق، البريد الالكتروني الهاتف صورة شمسية حديثة بالألوان)، وتتضمن الصفحة الأخيرة منه المراجع والمصادر.
9 – لاتتقاضى المجلة أجورا على النشر فيها في العدد الأول والثاني، ولا تدفع للباحث مكافأة مالية عن البحث الذي ينشر فيها.
10 – بمجرد إشعار الباحث بقبول بحثه للنشر قبولا نهائياً ، تنتقل حقوق الطبع والنشر إلى مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية.
11 – أي بحث يتم المشاركة به في مؤتمرات أو ملتقيات الأكاديمية، لا يتم نشره بالمجلة إلا بعد خضوعه إلى التحكيم من قبل اللجنة العلمية الخاصة بالمجلة.
12 – يمكن لأي باحث إرسال بحثه للنشر بعد التقييم العلمي من قبل اللجنة الخاصة بالمجلة.
13 – يتحصل كل باحث على نسخة إلكترونية بعد دفع رسوم النشر بالمجلة.
14 – لا تقبل البحوث إلا عبر البريد الالكتروني الخاص بالمجلة وهو revueiafatn@gmail.com
15 – الأبحاث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء أصحابها، ولاتعبّر بالضرورة عن رأي هيأة التحرير أو الهيأة الاستشارية للمجلة

مجلة IAFA
ISSN 1737-1161 :الترقيم الدولي
4197/2018 :الإيداع القانوني
للعلوم الإنسانية والاقتصادية و القانونية

رئيس التحرير
المشاري حمان علي نغموه

نلتقي لنتعلم و نرتقي

1 737716 100005

إقامة مليكة، الطابق 4، مدرج ب، شقة 58، ضفاف البحيرة1،
1053 تونس - الجمهورية التونسية

الثمن 50 دت / 20 $